



No.:
Date: / / 20

العدد: ٨٠٢ / محافظات
التاريخ: ٢٠ / ١٢ / ٢٠١٥

٩٨٣٨-
٢٠١٥/١٢/٨

إلى / مجلس شورى الدولة

م / بيان الرأي في شأن وفاة وأستشهاد أعضاء المجالس أثناء دورتهم الانتخابية

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :-

كتبكم المرقمة ١٥٧٥ و ١٥٤ و ٢٠٠٤ و ٢٤٢٣ و ٣٤٩٤ و ٣٠٣٠ و ٣٠٣٠ في ٢٦/٥/٢٦ و ٧/٣ و ٥/٢٦ و ٨/١٢ و ٧/١٧ و ١٧/١١/٢٠١٥ و ٥/١٠ و ٥/١٠

الأولى :- إذا حصلت الوفاة أو الاستشهاد أثناء الدورة الانتخابية قبل ٢٠١٤/١/١ فيتم منح المستحقين من الخلف الراتب التقاعدي استناداً لاحكام البند (ثالثاً) ٢ من المادة (١٨) من قانون المحافظات غير المنتظمة في أقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل واستناداً لقرار مجلس شورى الدولة رقم (١١١) لسنة ٢٠١٤

الثانية :- إذا حصلت حالة الوفاة أو الاستشهاد أثناء الدورة الانتخابية وبعد ٢٠١٤/١/١ فيتم منح المستحقين من خلف الراتب التقاعدي استناداً لاحكام المادة (٢١) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ في حال شمول أعضاء المجالس بمفهوم المكلف بخدمة عامة المنصوص عليه بالفقرة (سابعاً) من المادة (١) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ مع العرض أنه سبق وان تم الاستفسار من فليكم عن مدى انتطاق مفهوم المكلف بخدمة عامة على أعضاء المجالس بموجب كتابنا المرقم في ٢٠١٥/٥/١٩ ولم يصدر قرار من فليكم لغاية الوقت الحاضر .

وهذا ما بينة هيئة التقاعد الوطنية بموجب كتابها المرقم ١٣١٨ في ٧/٩/٢٠١٥ مع التقدير

د . فاضل نبي عثمان

وكيل وزارة

٢٠١٥/١١/